



الحماية الدولية

حماية اللاجئين في حالات الأزمات الإنسانية

الدوحة - قطر

ديسمبر 2015

أهداف الجلسة التدريبية

سيكون بمقدور المشاركين التعرف على:

■ ماهية الحماية الدولية.

■ مصادر الحماية الدولية.

■ معايير الحماية.

■ انتهاء الحماية الدولية

تعريف الحماية الدولية

”جميع الأعمال الهادفة الى ضمان حصول النساء والرجال والفتيات والفتيان الذين يقعون في دائرة اهتمام المفوضية بالتساوي في الحقوق والتمتع بها، وفقا لمجموعات القوانين ذات الصلة، بما فيها القانون الإنساني الدولي وقانون حقوق الإنسان وقانون اللاجئين“

لماذا هي دولية؟

الأساس: هو الحماية الوطنية

دولية : المجتمع الدولي والمنظمات الدولية

إطار العمل القانوني

(1) القانون الدولي بشكل عام

القانون الدولي الإنساني (في حالات النزاع المسلح)

القانون الدولي لحقوق الإنسان

قانون اللجوء (في حال وجود لاجئين)

(2) القانون الوطني (الدولة هي المسؤول الأول عن الحماية)

عدم الطرد/الرد

المصادر

- اتفاقية عام 1951 وبروتوكول عام 1967
- القانون الدولي لحقوق الانسان (بما فيه المادة 3 من إتفاقية مناهضة التعذيب و المادتي 6 و 7 من العهد الدولي للحقوق المدنية والسياسية)
- القانون العرفي

النطاق

- الوصول الى بر الأمان
- حظر الإعادة القسرية

الطابع المدني للحماية الدولية

□ فصل العناصر المسلحة

□ الوجود الامنى فى المناطق التى تستضيف التدفقات

□ إنشاء مخيمات بعيدا عن الحدود

□ الحفاظ على الطابع المدني

□ توفير الفرص التعليمية، والترفيهية، والفرص المدرة للدخل للحيلولة

دون التجنيد العسكري للأشخاص موضوع الحماية

آليات توفير الحماية الدولية

يفترض من كل عضو في المجموعة أن يكون مؤهلاً للحصول على الحماية، وذلك إستناداً الى المعلومات الموضوعية عن ظروف وأسباب ذلك النزوح

يمكن دحض هذا الإفتراض فقط على ضوء المعلومات التي قد تلقي ظلالاً من الشك على أهلية الفرد للحصول على الحماية

ترتب مجموعة حقوق

معايير المعاملة

حددها القانون الدولي ومن أمثلتها:

- حرية الإنتقال في مقابل الاحتجاز
- مساعدات اغاثة (مثل الغذاء والماء والصرف الصحي ، الخ.)
- أماكن الإقامة
- المساعدة الطبية
- التعليم
- التوظيف
- وثائق الهوية
- وثائق السفر
- وحدة الاسرة

إنتهاء الحماية الدولية

- تغيير اساسي ودائم

- إستعادة الحماية الوطنية

الخلاصة

الحماية الدولية هي مسؤولية الدول بالدرجة الاولى، وهي مجموعة من النشاطات تهدف الى ضمان تمتع اللاجئ او طالب اللجوء بحقوقه وفقا للقوانين والانظمة النافذة المفعول.